

75 / 2019

مقترح قانون

مجلس النواب السواريات
18 شهر 2019
رمز الإدارة...../عدد

الفصل الأول: يضبط هذا القانون النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي.

الفصل الثاني: يلغى القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أبريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي وذلك بكامل فصوله ويدخل قرار إلغاء القانون 2016-35 حيز التنفيذ يوم نشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل الثالث: يخضع النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي ابتداء من يوم نشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية إلى القانون عدد 90 لسنة 1958 وكل التنقيحات المدخلة عليه باستثناء قانون 2016-35 الملغى بالفصل الثاني لهذا القانون ويسري مفعول هذا القانون ابتداء من يوم نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

75 / 2019

مجلس النواب السواريات
18 شهر 2019
رمز الإدارة...../عدد

من أعضاء مجلس نواب الشعب الممضين أسفله إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب وبعد عملا بالفصلين 50 و62 من الدستور والفصل 135 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، يصلكم رفقة هذا المقترح قانون يضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي، فالرجاء منكم التفضل بإحالته على مجلس نواب الشعب وذلك عبر عرضه على اللجنة المختصة لدراسته ثم على مداورات الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب.

شرح الأسباب:

بعد المصادقة على القانون 35-2016 والذي يشرع في فصله الثاني لاستقلالية البنك المركزي فإنه بعد ما يناهز الثلاث سنوات من دخول هذا القانون حيز التنفيذ اتضح بما لا يدعو مجال للشك بأن هذا الخيار أثر سلبا على سير الحياة الاقتصادية وكان عاملا إضافيا لتعطيل النمو وسببا هاما في تراجع مؤشرات الاستثمار والاستهلاك الداخليين.

فقد أصبحت الدولة ممنوعة من حيث منطوق البند الرابع من الفصل 25 من الباب السابع من هذا القانون من التمتع بتسهيلات في شكل كشوفات أو قروض أو اقتناء مباشر لسندات إلا بموافقة البنك المركزي، مما اضطرها في السنوات الأخيرة إلى التداين بنسب فائدة عالية لدى البنوك التجارية التي بدورها تتداين لدى البنك المركزي بنسب أقل من ذلك بكثير جانية أرباحا لا مبرر لها على حساب المجموعة الوطنية. ومن نكد هذا الواقع المرير أن تسجل البنوك التجارية أرباح قياسية في ظل ركود وانكماش اقتصادي غير مسبوق.

كما لا يخفى على كل مطلع على الشأن الاقتصادي ضرورة وجود انسجام وتناغم بين الخيارات الاقتصادية من ناحية والسياسات المالية من ناحية أخرى وحيث تبين منذ دخول القانون 35-2016 حيز التنفيذ تناقضا صارخا بين رغبة السلطة التنفيذية في دفع الاقتصاد الوطني والسياسة المالية للبنك المركزي الذي ما فتئ يرفع في نسبة الفائدة المديرية قاطعا بذلك الطريق أمام الاستثمار والاستهلاك.

كما أن معالجة التضخم المالي بالترفيف في نسبة الفائدة فيه تجاهل تام لكونه تضخما مستوردا نتيجة انهيار قيمة الدينار.

امضاءات النواب أصحاب المقترح

الاسم واللقب

الامضاء
آبة الله هبشي
الصبي صماره
العمان الطيب
ميرور اوشاوي
سامي عبد الهادي

عصام الرغوي
عدنان ابن ابراهيم
جمال بن جوي
محمد صالح الطيب
محمد الزعبي